

معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في البحرين معيار رقم 1


اعداد أحمد محمد محمود نصار- باحث في التمويل الاسلامي
alahmedonline@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم ،،،
معايير المحاسبة والمرجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والتي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة في البحرين هي بمثابة القواعد العامة التي يجب أن تراعيها المؤسسات المالية الإسلامية عند إعدادها للمعالجات المحاسبية لأنشطتها وكذلك عند إعداد القوائم المالية ، وهذه المعايير هي من أفضل ما أنتجته المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية ، وسوف نستعرض في سلسلة قراءات الجوانب الهامة في هذه المعايير ، ونستعرض في هذا المقال المعيار رقم 1 الخاص بالعرض والإفصاح العام .
أولا : نطاق المعيار .

جاء في نطاق المعيار الخاص بالعرض والإفصاح العام بأنه ينطبق على القوائم المالية التي تنشرها المصارف لخدمة أغراض المستخدمين الرئيسيين لهذه القوائم ، وتخضع لأحكام هذا المعيار جميع المصارف بجميع أنواعها بغض النظر عن أشكالها القانونية أو مواطنها أو أحجامها ، ونص نطاق المعيار أيضا بأنه إذا كانت متطلبات القوانين والأنظمة التي تعمل هذه المصارف في إطار مخالفة لبعض ما جاء في هذا المعيار ، فيجب الإفصاح عما تتطلبه المعايير الصادرة عن الهيئة وأثره على كل عنصر من عناصر القوائم المالية .

ثانياً : هيكل المعيار
يتكون المعيار من 8 بنود تتضمن 85 فقرة بالإضافة إلى اعتماد المعيار والملاحق التي تشمل نبذة تاريخية عن إعداد معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ، ودواعي الحاجة إلى المعيار وأسس الأحكام التي توصل إليها المعيار والتعريفات ومثال للقوائم المالية والإفصاح العام فيها

(مخطط يوضح هيكل معيار العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية)



ثالثاً: الأحكام العامة:

وهي تشمل ست فقرات

- **المجموعة الكاملة للقوائم المالية :** وهي مايجب أن يقوم بإعدادها من القوائم المالية والإيضاحات والتقارير مثل قائمة المركز المالي وقائمة الدخل وقوائم أخرى وتمثلت في تسع فقرات ، ويمكن تلخيصها كما يلي :

الرقم	اسم القائمة
1	قائمة المركز المالي
2	قائمة الدخل
3	قائمة التدفقات النقدية
4	قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية أو قائمة الأرباح المبقة.
5	قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة
6	قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات
7	قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض
8	الإيضاحات حول القوائم المالية
9	أية قوائم أو تقارير أو بيانات أخرى تساعد على تحقيق احتياجات مستخدمي القوائم المالية من المعلومات الواردة في بيان الأهداف .

- **القوائم المالية المقارنة:** والمقصود به عرض القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية لعدة سنوات حتى يتم التمكن من التمييز بين التغيرات الحقيقية التغيرات المحاسبية (الدفترية) في القوائم المالية.
- **تقريب المبالغ المعروضة :** حيث نص المعيار انه يجب تقريب المبالغ إلى اقرب وحدة نقدية .
- **شكل القوائم المالية وتبويبها والمصطلحات المستخدمة:** وقد وضع المعيار عدة ضوابط لتحقيق مقصد هذه الفقرة وهي:
 - **الوضوح الكافي في شكل القوائم المالية وتبويبها .**
 - استخدام مصطلحات للتعبير عن محتويات القوائم المالية بشكل يساعد على فهم واستيعاب المعلومات التي تحتويها.
 - مثال لذلك لا يجوز تبويب الموجودات والمطلوبات على أساس أنها متداولة أو غير متداولة.
- **ترقيم صفحات القوائم المالية والإيضاحات:** ونص انه يجب ترقيم الصفحات بشكل متسلسل.
- **الإيضاحات حول القوائم المالية :** وبينت هذه الفقرة انه يجب اعتبار أن الإيضاحات جزء لا يتجزأ من القوائم المالية ، ويجب النص على ذلك أيضا في نهاية كل صفحة تحتوي على قائمة من القوائم المالية .

ثالثاً : الإفصاح العام في القوائم المالية .

يجب أن يفتقر الإفصاح العام في القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية بتقديم ما يكفي من المعلومات ذات الأهمية النسبية والإفصاح عن المعلومات الأساسية الخاصة بالمؤسسة المالية مثل: الإفصاح عن العملة المستخدمة، الإفصاح عن السياسات المحاسبية المطبقة وغيرها من وسائل الإفصاح كما في الجدول التالي :

الرقم	عنصر الإفصاح	التوضيح
1	المعلومات الأساسية للمصرف	<ul style="list-style-type: none"> اسم المصرف . جنسية المصرف . تاريخ التأسيس والشكل القانوني. موقع المركز الرئيس وعدد الفروع في كل بلد من البلاد التي يمارس المصرف النشاط فيها. طبيعة الأنشطة التي يمارسها المصرف . أسماء الشركات التابعة سواء وحدثت قوائمها المالية مع المصرف أم لا . اسم الشركة القابضة والشركات أو المنشآت الشقيقة للمصرف . دور المستشار الشرعي أو الهيئة الشرعية في الرقابة على نشاط المصرف . الجهة التي تقوم بالإشراف والرقابة على نشاط المصرف والرقابة على الشركة القابضة . مسؤولية المصرف عن الزكاة . المعاملة الضريبية للمصرف (تحمل أعباء الضريبة , والإعفاء إذا وجد)
2	عملة القياس المحاسبي	<ul style="list-style-type: none"> الإفصاح عن العملة إذا لم يكن ذلك واضحاً في محتويات القوائم المالية. الإفصاح عن طريقة تحويل أرصدة العملات الأجنبية وكذلك العمليات التي تتم بعملة أجنبية إلى العملة المستخدمة للقياس المحاسبي
3	الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة	<ul style="list-style-type: none"> السياسات المحاسبية التي تمثل اختياراً من عدة بدائل مقبولة (مثل طريقة الاستهلاك للموجودات) السياسات المحاسبية التي أخذت بها إدارة المصرف ولا تتسق مع مفاهيم المحاسبة المالية للمصارف. السياسات المحاسبية التي اعتمدها الدارة المصرف لإثبات الإيرادات أو المكاسب أو الخسائر ذات الأهمية النسبية. السياسات المحاسبية المتعلقة بإثبات وتحديد ومخصصات الديون المشكوك في تحصيلها وكذلك السياسات المحاسبية لاعتبار الديون معدومة . السياسات والقواعد والطرق للتنضيق الحكمي في حال تطبيقه . سياسات توحيد القوائم المالية . وجوب استخدام التكلفة التاريخية كأساس لتحديد حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها والمقيدة وما في حكمها حتى يصبح التنضيق الحكمي مطبقاً . يجب الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة في إيضاح واحد بدلاً من توزيعها مع الإيضاحات الأخرى حول القوائم المالية ويجب تقديم إيضاح السياسات المحاسبية الهامة بحيث يظهر في الأول أو الثاني من إيضاحات القوائم المالية.
4	الإفصاح عن القيود الإشرافية الاستثنائية	<ul style="list-style-type: none"> يجب أن تفصح القوائم المالية عن أية قيود إشرافية استثنائية فرضتها إحدى الجهات المشرفة على نشاط المصرف . يعتبر القيد الإشرافي قيوداً استثنائية إذا ترتب عليه تقييد حرية إدارة المصرف في اتخاذ القرارات اللازمة لتصريف شؤون المصرف أو إذا ترتب عليه منح المصرف من ممارسة أحد الأنشطة المصرح بها للمصرف في نظامه الأساسي. يجب الأخذ في الحسبان المتطلبات النظامية المتعلقة بالإفصاح عن أي قيود إشرافية استثنائية

		تفرضها الجهات الرقابية المعنية .
5	الإفصاح عن الكسب أو الصرف المخالف للشريعة	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن تفصح القوائم المالية عن مبالغ وطبيعة المكاسب التي تحققت للمصرف من مصادر أو بطرق تحرمها الشريعة وكذلك مبالغ وطبيعة ما صرف لأغراض لا تبيحها الشريعة. • يجب الإفصاح عن طريقة تصرف المصرف في الأموال الناتجة عن الكسب المخالف للشريعة أو الموجودات المترتبة على الصرف المخالف للشريعة
6	الإفصاح عن تركيز مخاطر موجودات المصرف	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن تفصح القوائم المالية عن حجم الموجودات المستثمرة أو المودعة في إحدى التركزات التالية : 1 - حسب القطاعات الاقتصادية (زراعي، صناعي، عقاري، خدمات). 2 - تركيز الموجودات عند أحد العملاء أو المصارف أو المؤسسات المالية الأخرى ودون ذكر أسماء الأفراد. 3 - حسب المناطق الجغرافية الداخلية التي تتسم بصفات اقتصادية فريدة . 4 - وإذا كان التركيز خارج البلاد.
7	الإفصاح عن مجالات تركيز مصادر حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها والحسابات الأخرى	<ul style="list-style-type: none"> • وذلك حسب أنواعها خارج البلاد.
8	الإفصاح عن توزيع حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها والحسابات الأخرى لدى المصرف وفقا لمدد استحقاقها	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن يكون ذلك من تاريخ قائمة المركز المالي. • يجب التمييز بين الحسابات تحت الطلب والحسابات الأخرى وان يستخدم لأغراض هذا الإفصاح مدد استحقاق تبين متطلبات السيولة خلال الفترة المالية المقبلة والفترات المالية التالية. • يجب على المصرف أن يستخدم مدد الاستحقاق باتساق وإذا تم تغييرها فيجب الإفصاح عن ذلك.
9	الإفصاح عن توزيع موجودات المصرف وفقا لمدد استحقاقها أو المدد المتوقعة لتسليها الفعلي	<ul style="list-style-type: none"> • وذلك من تاريخ قائمة المركز المالي . • ويجب على المصرف أن يميز بين النقد والموجودات الأخرى. • ويجب أن يستخدم لأغراض هذا الإفصاح استحقاق أو مدد تسيل تبين مصادر السيولة المتوقعة من الموجودات القائمة في تاريخ قائمة المركز المالي خلال الفترة المالية المقبلة والفترات المالية التالية. • ويجب أيضا استخدام مدد الاستحقاق أو مدد التسبيل باتساق وإذا تم تغييرها فيجب على المصرف الإفصاح عن ذلك.
10	الإفصاح عن الأرصدة التعويضية لدى الغير	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن تفصح القوائم المالية عن المبالغ التي يلتزم المصرف بإيداعها لدى الغير كأرصدة تعويضية وفقا لترتيب له طابع الاستمرار.
11	الإفصاح عن مخاطر الموجودات والمطلوبات بالعملة الأجنبية	<ul style="list-style-type: none"> • وذلك بالإفصاح عن صافي موجودات أو مطلوبات المصرف في تاريخ قائمة المركز المالي بالعملة الأجنبية.

12	الإفصاح عن الالتزامات المحتملة غير المثبتة في قائمة المركز المالي	<ul style="list-style-type: none"> • وذلك مثل خطابات الضمان والكفالات والاعتمادات المستندية والتعهدات وما يماثلها .
13	الإفصاح عن الارتباطات المالية المبرمة غير الملزمة في تاريخ المركز المالي	<ul style="list-style-type: none"> • وهي التي لا يكون للمصرف حرية التصرف في إلغائها بدون جزاء أو تكلفة عالية.
14	الإفصاح عن الأحداث الهامة اللاحقة لتاريخ قائمة المركز المالي	<ul style="list-style-type: none"> • وهي الأحداث التي يترتب عليها تغيير هام في طبيعة أو حجم نشاط المصرف أو في حرية إدارة المصرف في اتخاذ القرارات لتوجيه نشاطها مع الأخذ في الحسبان المتطلبات النظامية التي تفرضها الجهات الرقابية المعنية .
15	الإفصاح عن موجودات المصرف المخصصة لأغراض محددة أو المستخدمة ضماناً	<ul style="list-style-type: none"> • يجب الإفصاح عن موجودات المصرف المخصصة لأغراض محددة أو المستخدمة ضماناً للالتزامات المصرف.
16	الإفصاح عن التغييرات المحاسبية	<ul style="list-style-type: none"> • يجب الإفصاح عن وصف التغيير ومبرراته . • يجب الإفصاح عن اثر التغيير على صافي الدخل للفترة المالية الحالية والفتريات المالية السابقة المعروضة لأغراض المقارنة وكذلك على الأرباح المبقة في بادية أول فترة مالية سابقة معروضة لافراض المقارنة .
17	الإفصاح عن التغيير في تقدير محاسبي غير معتاد	<ul style="list-style-type: none"> • يجب الإفصاح عن وصف التغيير وأسبابه . • أثر التغيير على صافي الدخل أو صافي الخسارة، على أرباح وخسائر الاستثمارات المقيدة للفترة المالية الحالية.
18	الإفصاح عن تصحيح الأخطاء في القوائم المالية للفتريات المالية السابقة	<ul style="list-style-type: none"> • طبيعة الخطأ والفتريات المالية السابقة التي تأثرت به . • أثر تصحيح الخطأ على صافي الدخل أو صافي الخسارة أو على أرباح أو خسائر الاستثمارات المقيدة للفتريات المالية السابقة التي تأثرت بالخطأ وعلى صافي الدخل أو صافي الخسارة أو أرباح أو خسائر الاستثمارات المقيدة للفترة المالية الحالية.
19	الإفصاح عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتوزيع الربح أو الخسارة بين أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها والمصرف بصفته مضارباً أو مديراً للاستثمارات سواء بالمشاركة بماله أم بدون المشاركة	<ul style="list-style-type: none"> • الإفصاح عن الطريقة التي يستخدمها المصرف لتحديد العائد لأصحاب كل نوع من أنواع حسابات الاستثمار وما في حكمها من ربح أو خسارة للفترة المالية. • ويجب أن تفصح القوائم المالية عن العائد لكل نوع من أنواع حسابات الاستثمار وما في حكمها وعن معدل هذا العائد.
20	الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذوي العلاقة	<ul style="list-style-type: none"> • أعضاء مجلس الإدارة والمراقب الخارجي والمستشار الشرعي أو أعضاء الهيئة الشرعية والمدير العام ونوابه ومن في حكمهم وأقاربهم إلى الدرجة الثانية شريطة وجود منفعة مالية بينهم وبين هؤلاء الأطراف. • الشخص الطبيعي أو الاعتباري المالك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لنسبة يحددها المصرف من حقوق ملكيته التي يحق لها التصويت وان يستخدم هذه النسبة باتساق وعند تغيير هذه النسبة يجب على المصرف الإفصاح وكذلك الأقارب من الدرجة الثانية شريطة

<p>وجود منعة مالية .</p> <ul style="list-style-type: none"> • المنشأة التي يمتلك فيها احد الأشخاص في الفقرة الأولى بطريقة مباشرة أو غير مباشرة النسبة المشار إليها في الفقرة الثالثة من حقوق الملكية التي يحق لها التصويت أو يكون عضواً في مجلس إدارتها. • الشركات أو المنشآت التابعة أو الشقيقة للمصرف وتعتبر الشركة شقيقة لأخرى إذا كانتا مملوكتين لمنشأة واحدة بنسبة لا تقل لكل منهما عن 51%. • الشركات أو المنشآت الأخرى التي يمتلك المصرف بطريقة مباشرة أو غير مباشرة نسبة من حقوق ملكيتها التي يحق لها التصويت تمكن المصرف من التأثير على أنشطتها. 		
<ul style="list-style-type: none"> • طبيعة العلاقة بين المصرف وبين الطرف ذي العلاقة . • نوع العملية أو العمليات التي تمت بين المصرف وبين الطرف ذي العلاقة ومجموع القيمة التي سجلت بها تلك العمليات خلال الفترة المالية. • الأرصدة المستحقة للطرف ذي العلاقة أو المستحقة عليه في تاريخ قائمة المركز المالي. 	<p>محتويات الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذوي العلاقة</p>	<p>21</p>

4 - العرض والإفصاح في كل قائمة .
1 / 4 - العرض والإفصاح في قائمة المركز المالي

الرقم	عنصر الإفصاح	التوضيح
1	الفترة المالية	يجب الإفصاح عن تاريخ قائمة المركز المالي .
2	محتويات قائمة المركز المالي	<ul style="list-style-type: none"> جميع موجودات المصرف . جميع مطلوبات المصرف . حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها . جميع حقوق أصحاب الملكية في المصرف .
3	الإفصاح عن إطفاء قيم البنود	<ul style="list-style-type: none"> لا يجوز إطفاء القيمة التي يظهر بها احد بنود الموجودات بتخفيضها بقيمة احد بنود المطلوبات . أو إطفاء احد بنود المطلوبات بتخفيضها بقيمة احد بنود الموجودات . <p>يستثنى من ذلك وجود متطلب شرعي أو قانوني لإجراء المقاصة بين بند الموجودات وبند المطلوبات وكان من المتوقع إجراء المقاصة لتصفية بند الموجودات والمطلوبات</p>
4	دمج البنود الهامة	<ul style="list-style-type: none"> لا يجوز دمج البنود الهامة للموجودات أو المطلوبات أو حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها أو حقوق أصحاب الملكية بدون الإفصاح عنها .
5	المخصصات المحاسبية	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عن مبالغ المخصصات المحاسبية المكونة لتغطية الخسائر المتوقعة تحقيقها .
6	تجميع بنود الموجودات والمطلوبات	<ul style="list-style-type: none"> يجب تجميع بنود الموجودات والمطلوبات في مجموعات وفقاً لطبيعتها وترتيب عرضها في قائمة المركز المالي وفقاً لدرجة السيولة النسبية لكل مجموعة . يجب إبراز مجموع مستقل لكل من الموجودات والمطلوبات وحقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها وحقوق أصحاب الملكية .
7	تصنيف الموجودات والمطلوبات	<ul style="list-style-type: none"> لا يجوز تبويب مجموعات الموجودات والمطلوبات بين مجموعات متداولة ومجموعات غير متداولة .
8	تفاصيل الموجودات	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح في صلب قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات حول القوائم المالية عن الموجودات التالية مع بيان الموجودات التي استثمر المصرف فيها أموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة مضافاً لها ما اشترك فيه معهم والموجودات التي انفراد المصرف بالاستثمار فيها على كل حدة : <ul style="list-style-type: none"> 1 - النقد وما في حكمه . 2 - ذمم البيوع المؤجلة : - ذمم المرابحات . - ذمم السلم . - الاستثمار في الاستصناع . 3 - استثمارات في أوراق مالية . 4 - المضاربات . 5 - المشاركات . 6 - المساهمات في رؤوس أموال منشآت . 7 - البضاعة (تشمل البضائع التي طلبها الأمر بالشراء قبل إبرام عقد بيع المرابحة) . 8 - استثمارات في العقارات . 9 - الموجودات المقتناة بغرض التأجير . 10 - الاستثمارات الأخرى مع الإفصاح عن أنواعها الهامة . 11 - الموجودات الثابتة مع الإفصاح عن أنواعها الهامة ومجمعات استهلاكها . 12 - الموجودات الأخرى مع الإفصاح عن أنواعها الهامة .
9	صافي القيمة المتوقعة للموجودات	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عن صافي القيمة المتوقعة تحقيقها لأحد الموجودات إذا كانت هذه القيمة اقل من القيمة الظاهر بها الأصل في قائمة المركز المالي . ويجب إثبات الخسائر المتوقعة كلما كان في الإمكان قياسها بدرجة معقولة من التأكد .
10	التكلفة التاريخية للموجودات والمطلوبات	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عن التكاليف التاريخية للموجودات أو القيم التاريخية للمطلوبات التي تظهر في قائمة المركز المالي بقيمتها النقدية المتوقعة تحقيقها (إذا كان التنضيف الحكمي مطبقاً) .

11	تفاصيل حركة مخصص الديون المشكوك فيها	<ul style="list-style-type: none"> المبلغ المحمل على قائمة الدخل خلال الفترة المالية باعتباره مخصصا للديون المشكوك في تحصيلها. الديون المعدومة خلال الفترة المالية . الديون المعدومة سابقا والتي تم تحصيلها خلال الفترة المالية. رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها في بداية ونهاية الفترة المالية .
12	الإفصاح عن المطلوبات	<ul style="list-style-type: none"> الحسابات الجارية وحسابات الادخار والحسابات الأخرى مع التمييز بينهما . الحسابات الجارية للمصارف والمؤسسات المالية الأخرى . ذمم السلم الدائنة. ذمم الاستصناع الدائنة . الأرباح المقرر توزيعها على أصحاب حقوق الملكية . الزكاة والضرائب المستحقة على المصرف . الذمم الأخرى الدائنة.
13	حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عنها وإظهارها في بند مستقل بعد المطلوبات وقبل حقوق أصحاب الملكية.
14	حقوق الأقلية	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عنها في بند مستقل بين مجموع حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها وحقوق أصحاب الملكية.
15	الإفصاح عن عناصر حقوق الملكية	<ul style="list-style-type: none"> رأس المال المصرح به والمكتتب به والمدفوع. عدد حصص (أسهم) حقوق الملكية المصدرة والقائمة والقيمة الاسمية للحصة وعلاوة الإصدار. الاحتياطي النظامي والاحتياطيات الاختيارية في بداية ونهاية الفترة المالية والتغيرات في الاحتياطيات خلال الفترة . الأرباح المبقة في بداية ونهاية الفترة المالية ومقدار الأرباح أو الخسائر التقديرية المبقة الناتج عن التنضيق الحكمي للموجودات والمطلوبات في حالة تطبيقية وكذلك التغيرات خلال الفترة بما في ذلك توزيع الأرباح على أصحاب حقوق الملكية والتحويلات بين الاحتياطيات والأرباح المبقة . التغيرات في الحقوق الأخرى لأصحاب حقوق الملكية خلال الفترة المالية . أية قيود مفروضة على توزيع الأرباح المبقة على أصحاب حقوق الملكية .
16	الحقوق والالتزامات المرتبطة بأنواع الحسابات	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عن الحقوق والالتزامات والشروط المرتبطة بأنواع حسابات الاستثمار المطلقة وما في حكمها والحسابات الأخرى بأنواعها المختلفة الظاهرة في قائمة المركز المالي.

5 - العرض والإفصاح في قائمة الدخل

الرقم	عناصر الإفصاح	التوضيح
1	الفترة المالية	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة الدخل
2	الإفصاح عن الإيرادات والمصروفات	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عن إيرادات ومصروفات ومكاسب وخسائر الاستثمار حسب أنواعها
3	الإفصاح عن طبيعة الإيرادات والمصروفات	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عن طبيعة الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر الأخرى ذات الأهمية النسبية
4	الإفصاح عن المكاسب أو الخسائر التقديرية	<ul style="list-style-type: none"> يجب الإفصاح عن المكاسب أو الخسائر التقديرية الناتجة عن التنضيق الحكمي للموجودات والمطلوبات إذا كان ذلك مطبقا. ويجب بيان المبادئ العامة التي راعاها المصرف في تطبيق التنضيق الحكمي

5	الإفصاح عن تفاصيل قائمة الدخل	<ul style="list-style-type: none"> • يجب الإفصاح عن إيرادات ومصروفات ومكاسب وخسائر الاستثمارات التي استثمر المصرف فيها أموال أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة ومضافا لها ما اشترك فيه معهم. • ويجب الإفصاح أيضا عن إيرادات ومصروفات ومكاسب وخسائر الاستثمارات التي انفراد المصرف بالاستثمار فيها. • يجب أن يتم الإفصاح في قائمة الدخل عما يلي : <ol style="list-style-type: none"> 1 - إيرادات ومكاسب الاستثمار. 2 - مصروفات وخسائر الاستثمارات. 3 - الدخل أو الخسارة من الاستثمارات. 4 - عائد أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة في دخل أو خسارة الاستثمارات قبل استقطاع نصيب المصرف بصفته مضاربا. 5 - نصيب المصرف في الدخل أو الخسارة من الاستثمارات. 6 - نصيب المصرف من دخل الاستثمارات المطلقة بصفته مضاربا. 7 - نصيب المصرف من ربح الاستثمارات المقيدة بصفته مضاربا. 8 - نصيب المصرف عن إدارة الاستثمارات المقيدة بصفته وكيل. 9 - الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر من الأنشطة الأخرى. 10 - المصروفات الإدارية والعمومية. 11 - الدخل أو الخسارة قبل الزكاة والضرائب. 12 - الزكاة والضريبة مع الإفصاح عن مبلغ كل منهما . 13 - صافي الدخل أو صافي الخسارة .
6	الإفصاح عن وعاء الزكاة	<ul style="list-style-type: none"> • يجب الإفصاح عن وعاء الزكاة للمصرف إذا التزم المصرف بإخراجها نيابة عن جميع أصحاب حقوق الملكية.
7	الإفصاح عن نصيب الأقلية	<ul style="list-style-type: none"> • يجب الإفصاح عن نصيب الأقلية في صافي الدخل أو صافي الخسارة في قائمة الدخل الموحدة في بند مستقل يظهر قبل صافي الدخل أو صافي الخسارة.

6 - الإفصاح في قائمة التدفقات النقدية

الرقم	عنصر الإفصاح	التوضيح
1	الفترة المالية	• يجب الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة التدفقات النقدية
2	تصنيف قائمة التدفقات النقدية	<ul style="list-style-type: none"> • يجب التمييز بين التدفقات النقدية الناتجة من العمليات والتدفقات النقدية الناتجة من الاستثمار والتدفقات النقدية الناتجة من التمويل. • يجب الإفصاح عن عناصر التدفقات النقدية أو الإيضاحات حولها عن عناصر التدفقات النقدية من العمليات والاستثمار والتمويل
3	الإفصاح عن التغيرات في النقد	• يجب الإفصاح عن صافي الزيادة أو النقص في النقد خلال الفترة المالية ومبلغ النقد في بداية ونهاية الفترة المالية.
4	الإفصاح عن العمليات التبادلية الغير نقدية	وذلك مثل أسهم المنحة أو اقتناء الموجودات مقابل إصدار حصص في حقوق الملكية أو تحمل التزام مقابل التزام آخر
5	الإفصاح عن مكونات النقد	• يجب الإفصاح عن السياسة المحاسبية التي اتبعها المصرف في تحديد مكونات النقد وما في حكمه

7 - الإفصاح في قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية أو قائمة الأرباح المبقاة

الرقم	عنصر الإفصاح	التوضيح
1	الفترة المالية	• يجب الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية أو قائمة الأرباح المبقاة
2	الإفصاح في قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية	<ul style="list-style-type: none"> • رأس المال المدفوع والاحتياطي النظامي والاحتياطيات الاختيارية الأخرى كل على حدة . • يجب الإفصاح عن الأرباح المبقاة في بداية الفترة المالية مع الإفصاح عما نتج منها من التتضيض الحكمي للموجودات والمطلوبات إذا كان ذلك مطبقا . • استثمارات حقوق أصحاب الملكية خلال الفترة المالية .

<ul style="list-style-type: none"> • صافي الدخل أو صافي الخسارة خلال الفترة المالية . • التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية خلال الفترة المالية . • الزيادة أو النقص في الاحتياطي النظامي والاحتياطيات الاختيارية الأخرى خلال الفترة المالية . • رأس المال المدفوع والاحتياطي النظامي والاحتياطيات الاختيارية الأخرى كل على حدة . • الأرباح المبقاة في نهاية الفترة المالية مع الإفصاح عما نتج منها عن التنضيق الحكمي للموجودات والمطلوبات إذا كان ذلك مطبقا . 		
<ul style="list-style-type: none"> • الأرباح المبقاة في بداية الفترة المالية مع الإفصاح عما نتج منها من التنضيق الحكمي للموجودات والمطلوبات إذا كان ذلك مطبقا . • صافي الدخل أو صافي الخسارة للفترة المالية . • التحويلات إلى الاحتياطي القانوني والاحتياطيات الاختيارية الأخرى خلال الفترة المالية . • التوزيعات على أصحاب حقوق الملكية وغيرهم خلال الفترة المالية . • الأرباح المبقاة في نهاية الفترة المالية مع الإفصاح عن التنضيق الحكمي للموجودات والمطلوبات إذا كان ذلك مطبقا . 	<p>3</p> <p>الإفصاح في قائمة الأرباح المبقاة</p>	
<ul style="list-style-type: none"> • الفترة المالية التي تشملها قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة . • يجب الفصل بين الاستثمارات المقيدة وفقا لمصادر تمويلها (حسابات استثمار مقيدة، وحدات محافظ استثمارية) وكذلك الفصل بين أنواع المحافظ الاستثمارية. • رصيد الاستثمارات المقيدة في بداية الفترة المالية مع الإفصاح عما نتج منه عن التنضيق الحكمي للاستثمارات المقيدة إذا كان ذلك مطبقا . • عدد الوحدات الاستثمارية في كل من المحافظ الاستثمارية وقيمة الوحدة في بداية الفترة المالية. • الإضافات أو إصدارات الوحدات الاستثمارية خلال الفترة. • السحوبات أو الوحدات الاستثمارية المستردة (المعاد شرائها) خلال الفترة من قبل المحفظة. • نصيب المصرف بصفته مضاربا في أرباح الاستثمار أو أجره المقطوع بصفته وكيلًا للاستثمار. • المصروفات غير المباشرة المحملة من المصرف إذا وجدت على الاستثمارات المقيدة. • أرباح أو خسائر الاستثمارات المقيدة خلال الفترة مع الإفصاح عما نتج منها عن التنضيق الحكمي للاستثمارات المقيدة إذا كان ذلك مطبقا . • رصيد الاستثمارات المقيدة في نهاية الفترة المالية مع الإفصاح عما نتج منها عن التنضيق الحكمي للاستثمارات المقيدة إذا كان ذلك مطبقا . • عدد الوحدات الاستثمارية في كل محفظة من المحافظ الاستثمارية في نهاية الفترة وقيمة الوحدة. • يجب الإفصاح في الإيضاحات حول قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة المعلومات التالية : 1 – طبيعة العلاقة بين المصرف وأصحاب حسابات الاستثمارات المقيدة بصفته مضاربا أو وكيلًا. 2 – الحقوق والالتزامات المرتبطة بأنواع الحسابات أو الوحدات الاستثمارية المختلفة. 	<p>قائمة التغيرات في الاستثمارات المقيدة</p>	

6 - الإفصاح في قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات

الرقم	عنصر الإفصاح	التوضيح
1	الفترة المالية	• يجب الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات
2	إخراج الزكاة	• يجب الإفصاح عما إذا كان المصرف يقوم بإخراج الزكاة نيابة عن أصحاب حقوق الملكية وما إذا كان المصرف يقوم بجمع وتوزيع الزكاة نيابة عن أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة والحسابات الأخرى
3	المصادر الأخرى	• يجب الإفصاح عن المصادر الأخرى لأموال صندوق الزكاة والصدقات
4	توزيع الزكاة	• يجب الإفصاح عن أموال الزكاة والصدقات التي قام المصرف بتوزيعها والإفصاح عن مصارفها وكذلك أموال الزكاة والصدقات التي لم يتم المصرف بتوزيعها في نهاية الفترة المالية.

7 - الإفصاح في قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض

الرقم	عنصر الإفصاح	التوضيح
1	الفترة المالية	• يجب الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق القرض .
2	رصيد القروض والأموال المتاحة للإقراض	• يجب الإفصاح عن رصيد القروض والأموال المتاحة للإقراض في بداية ونهاية الفترة المالية حسب أنواعها.
3	الإفصاح عن مصادر الأموال واستخداماتها	• يجب الإفصاح عن مبالغ ومصادر أموال صندوق القرض خلال الفترة المالية حسب مصادرها وكذلك استخدامات الأموال خلال الفترة المالية حسب طبيعتها.

5 - معالجة التغييرات في السياسات المحاسبية .

الرقم	عنصر الإفصاح	التوضيح
1	ما لا يشمل التغييرات في السياسات المحاسبية	• إقرار سياسة محاسبية جديدة تقتضيها عمليات أو أحداث أو ظروف تختلف في جوهرها اختلافا واضحا عن مثيلاتها التي حدثت في الماضي . • إقرار سياسة محاسبية جديدة لعمليات أو أحداث أو ظروف تقع للمرة الأولى أو كانت في الماضي غير ذات أهمية نسبية. • اختلاف تبويب البنود في القوائم المالية للفترة المالية الحالية عن تبويب نفس البنود في القوائم المالية للفترة المالية السابقة. • وكذلك يجب إعادة تبويب القوائم المالية المعروضة للفترة المالية السابقة بحيث يتطابق تبويبها مع تبويب القوائم المالية للفترة المالية الحالية بقصد المقارنة .
2	تطبيق السياسة المحاسبية الجديدة	• إذا قررت إدارة المصرف تغيير سياسة محاسبية يجب تطبيق السياسة المحاسبية الجديدة بقصد المقارنة بأثر رجعي على آخر سنة مالية وذلك بتعديل القوائم المالية المعروضة إلا في الحالات التي يتعذر فيها الحصول على البيانات المالية الضرورية للتعديل .
3	تعذر الحصول على البيانات المالية	• وذلك لفترة أو عدة فترات يجب تعديل رصيد الأرباح المبقة في بداية الفترة المالية الحالية أو أي فترة مالية سابقة. • يجب الإفصاح عن الأثر المتجمع لتغيير السياسة المحاسبية على الفترات المالية السابقة

		المعروضة التي لم يتم تعديلها .
4	تعديل رصيد الأرباح المبقاة	<ul style="list-style-type: none"> • يجب تعديل رصيد الأرباح المبقاة في بداية أول فترة مالية معروضة بمبلغ الأثر المتجمع لتغيير السياسة المحاسبية على الفترات المالية السابقة غير المعروضة . • يجب الإفصاح عن الأثر المتجمع لتغيير السياسة المحاسبية على الفترات المالية السابقة غير المعروضة
5	تعديل القوائم المالية بسبب تعديل السياسات المحاسبية	<ul style="list-style-type: none"> • يجب الإفصاح عما إذا كانت القوائم المالية المعروضة للفترات المالية السابقة قد تم تعديلها نتيجة للتغيير في السياسة المحاسبية .
6	آثار التغيير في السياسات المحاسبية	<ul style="list-style-type: none"> • يجب الإفصاح عن تأثير التغيير في السياسات المحاسبية على نصيب أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة في الدخل أو الخسارة من الاستثمارات. • وأيضاً على صافي الدخل أو صافي الخسارة للفترة المالية الحالية ولكل فترة مالية سابقة تم تعديلها نتيجة للتغيير في السياسات المحاسبية. • يجب الإفصاح عن كل تغيير في سياسة محاسبية على حدة . • لا يجوز إجراء المقاصة بين تأثير التغييرات في السياسات المحاسبية المختلفة والاكْتفاء بالإفصاح عن صافي تأثير التغييرات في السياسات المحاسبية. • يجب الإفصاح عن التغيير في سياسة محاسبية حتى لو لم يكن للتغيير تأثير ذو أهمية نسبية في الفترة المالية الحالية أو الفترات المالية السابقة إذا كان من المتوقع أن يكون للتغيير تأثير ذو أهمية نسبية على الفترات المالية المقبلة.

6 – معالجة التغييرات في التقديرات المحاسبية غير المعتادة (غير الروتينية)

الرقم	عنصر الإفصاح	التوضيح
1	الإفصاح عن الفترة المالية	<ul style="list-style-type: none"> • يجب عكس تأثير التغيير في تقدير محاسبي غير معتاد على الفترة المالية التي يحدث فيها التغيير وذلك إذا كان تأثير التغيير مقصوراً على نتائج أعمال تلك الفترة وحدها. • الفترة المالية التي يحدث فيها التغيير والفترات المالية المقبلة وذلك إذا كان للتغيير تأثير على نتائج كل من الفترة الحالية والفترات المالية المقبلة. • يجب الإفصاح عن تأثير التغيير في التقديرات المحاسبية غير المعتادة كل تغيير على حدة على نصيب أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة في الدخل أو الخسارة من الاستثمارات وصافي الدخل أو صافي الخسارة للفترة المالية الحالية.

7 – معالجة تصحيح الأخطاء في القوائم المالية للفترات المالية السابقة .

الرقم	عنصر الإفصاح	التوضيح
1	الفترة المالية	<ul style="list-style-type: none"> • يجب تصحيح الخطأ في القوائم المالية للفترات المالية المعروضة بأثر رجعي وذلك لتعديل القوائم المالية المعروضة للفترات المالية السابقة التي تأثرت بالخطأ مع الإفصاح عما إذا كان يترتب على هذا الخطأ تأثير على حقوق المصرف من قبل الغير أو حقوق الغير قبل المصرف.
2	تعديل رصيد الأرباح المبقاة	<ul style="list-style-type: none"> • يجب تعديل رصيد الأرباح المبقاة في بداية أول فترة مالية سابقة معروضة بالأثر المتجمع لتصحيح الخطأ ، على الفترات المالية غير المعروضة التي تأثرت بالخطأ ، كما يجب الإفصاح عن الأثر المتجمع لتصحيح الخطأ عن تلك الفترات .